رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

9188 - حكم من نوى أن يتصدق ويصلي ركعتين لو حصل على شيء بنفسه - نور على الدرب

صالح اللحيدان

كان لي حاجة سرية وقلت اذا قضيت فسوف اصلي لله تعالى ركعتين واقسم على الفقراء والمساكين فلوس وقد اديت الركعتين ولكنني لم اقسم الفلوس. فما هو الحكم في ذلك؟ افيدونا افادكم الله - 00:00:00

الفلوس هي في الحقيقة جمع وما دامت انها جمع فاقل الجمع ثلاثة وانت في بلدك اقل انواع الفلوس المستعملة في بلادك ثلاثة دراهم او دنانير او جنيهات حسب العملة التي توجد في المكان الذي تقيم فيه. قسمها على الفقراء دراهم اقلها ثلاثة من - 00:00:19

نوع النقد الذي في بلادكم وهذا ان شاء الله يوفي عن ما في ذمتك - 00:00:46